

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-70

الصادر في الاستئناف رقم (E-243515-2024)

المقامة

من / المكلف

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:
 في يوم الثلاثاء بتاريخ 2025/04/22، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26 هـ، بناءً على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (1/م) وتاريخ 1425/1/15 هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2 هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

رئيساً ...
 عضواً ...
 عضواً ...
 عضواً ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2024/10/07، من ...، هوية وطنية رقم (...). أصلية عن نفسها، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة السلع الانتقائية في مدينة الرياض رقم (ER) 2024-236763 في الدعوى المقامة من المستألف ضد المستألف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للنكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- عدم قبول الدعوى شكلاً؛ لفوات المدة النظامية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبوله لدى المستألفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بланحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي بعدم قبول الدعوى شكلاً لفوات المدة النظامية، وذلك كونها لم تتبلغ برفض الاعتراض بواسطة الرسائل النصية ولا عبر البريد الإلكتروني الخاص بالمكتب الاستشاري، حيث كان هو المعتمد في جميع المراسلات، مؤكدة ذلك من خلال التقويض المقدم للهيئة من الغرفة التجارية حيث نص على تمثيل المكتب للمستألفة أمام النيابة، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 1446/10/24 الموافق 2025/04/22، الساعة 15:02، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد، استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08 هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وحيث إن الدعوى مهيئة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر ففل باب المراجعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى وللحالة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بعدم قبول الدعوى شكلاً لفوات المدة النظامية، وحيث أن المستألفة تعترض على قرار دائرة الفصل؛ لكونها لم تتبلغ برفض الاعتراض بواسطة الرسائل النصية ولا عبر البريد الإلكتروني الخاص بالمكتب الاستشاري، حيث كان هو المعتمد في جميع المراسلات، مؤكدة ذلك من خلال التقويض المقدم للهيئة من الغرفة التجارية حيث نص على تمثيل المكتب للمستألفة أمام النيابة، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأسباب التي تبني عليها، وحيث لم تلاحظ الدائرة الاستئنافية بشأنه ما يستدعي الاستئناف أو التعقب في ضوء ما تم تقديمه من دفع مثاره أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم خلصت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما انتهت إليه.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية
قرار رقم: VA-2025-70
 الصادر في الاستئناف رقم (E-243515-2024)

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:
منطوق القرار
أولاً: قبول الاستئناف المقدم من/ ...، هوية وطنية رقم (...)، شكلاً.
ثانياً: رفض الاستئناف المقدم من/ ...، هوية وطنية رقم (...)، موضوعاً.

عضو
الدكتور/ ...

عضو
الدكتور/ ...

رئيس الدائرة
الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً.